

باسم الشعب محكمة جنايات القاهرة الدائرة ٢٤ جنوب

بالجلسة المنعقدة بغرفة المشورة برئاسة السيد المستشار / سامى محمود زين الدين
رئيس المحكمة .

وعضوية السيدين المستشارين / أشرف محمد عيسى ومحمد محمد محى الدين ،
الرئيسين بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد الأستاذ / محمود أحمد على وكيل النيابة .

وحضور الأستاذ / شريف محمد على أمين السر .

أصدرت القرار الآتى :

- (فى طلب الإدراج رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢ إدراج كيانات إرهابية) .
- (وطلب الإدراج رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ قرارات إدراج إرهابيين) .
- (فى القضية رقم ٤٧٣٦ لسنة ٢٠٢٢ جنايات قسم التجمع الخامس) .
- (والمقيدة برقم ١٤٣ لسنة ٢٠٢٢ كلى القاهرة الجديدة) .

ضد :

- ١ - حمزة سعد أحمد زوبع .
- ٢ - حسام الدين عبد الرحمن سعيد عبد الرحمن الشوربجى .
- ٣ - السيد فرج محمد توكل .
- ٤ - عماد محمد السيد عامر البحيرى .
- ٥ - أمين يوسف أمين إبراهيم .
- ٦ - عبد الحكيم عامر أحمد خليل القاضى .
- ٧ - هشام متولى على حسن الشوبكى .

- ٨ - إسلام علوانى حجازى حجازى .
- ٩ - إبراهيم سعيد إبراهيم أحمد إسماعيل .
- ١٠ - محمد أحمد محمد شحاتة محمد .
- ١١ - محمد محمد سعيد عبد الله عبد القادر فرج .
- ١٢ - صهيب سامى مصطفى غريب الزقم .
- ١٣ - محمد أبو زيد محمد أبو زيد عثمان .
- ١٤ - طارق إبراهيم محمد أبو زيد .
- ١٥ - علاء الدين فوزى عبد الله عوف .
- ١٦ - أحمد فوزى شطا السيد .
- ١٧ - محمد حسام الدين عبد الحلیم محمود الكفراوى .

لذلك :

قررت المحكمة :

أولاً - إدراج جماعة الإخوان المسلمين على قوائم الكيانات الإرهابية لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ اليوم مع النشر وما يترتب على الإدراج من آثار طبقاً لنص المادتين (٥ ، ٧) من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ المعدل .

ثانياً - إدراج المتهمين السبعة عشرة المبينة أسمائهم خلفه إلى قائمة الإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من اليوم مع النشر وما يترتب على الإدراج من آثار طبقاً لنص المادتين (٥ ، ٧) من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ المعدل .

صدر هذا القرار وتلى بالغرفة المشورة بجلسة اليوم الثلاثاء الموافق ٢٦ / ٤ / ٢٠٢٢

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)